

223503 - هل يتأخر المأموم عن الإمام لإتمام التشهد الأول أم يتابع الإمام ؟

السؤال

هل يقطع المأموم التشهد الأول إذا لم يكمله ويتابع الإمام أم أنه يكمله ثم يقوم ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا قام الإمام للركعة الثالثة وكان المأموم لم يتم التشهد , فله حينئذ أن يتأخر ليتم قراءة التشهد ويكون هذا عذرا له .

جاء في " حاشية البجيرمي على الخطيب " (2/153) :

" وَأَمَّا إِتْمَامُهُ - أَي التَّشَهُدِ الْأَوَّلِ - فَلَا يَضُرُّ التَّخَلُّفُ لَهُ " انتهى .

وفي " الدر المختار وحاشية ابن عابدين " (2/10) :

" وَقَدْ صَرَّحَ فِي الظَّهْرِيَّةِ (أَحَدُ كُتُبِ المَذْهَبِ الحَنَفِيِّ) بِأَنَّ الْمُقْتَدِيَ يُتِمُّ التَّشَهُدَ إِذَا قَامَ الإِمَامُ إِلَى الثَّلَاثَةِ " انتهى .

والله أعلم .